الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي اليومي /الأربعاء

1434/8/24هـ الموافق 2013/7/3م

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	6
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	8
حقوق الإنسان في العالم	27

الشهري: القرار جنب المؤسسات خسائر كبيرة

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=151702&CategoryID=2

جدة: سامية العيسى
قال رئيس لجنة الأقمشة والملابس الجاهزة بغرفة جدة محمد الشهري إن تمديد فترة تصحيح أوضاع العمالة جنب المؤسسات والمحال التجارية وبعض المنشآت خسائر قد تتجاوز 3 مليارات ريال. وبين الشهري أن المتضرر الأكبر في تلك الفترة هم أصحاب المشاريع الصغيرة والمشاغل المنتشرة في جدة، حيث استقبلت اللجنة العديد من شكاوى ملاك مشاغل الخياطة والتفصيل، منها توقف عن العمل في موسم جني الأرباح، حيث يعد دخول شهر رمضان المبارك فرصة سانحة لكسب أرباح مقبولة وتعويض الركود الذي يصيب أعمالهم طوال العام.
من جانب قال مشرف فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان فرع جدة الدكتور حسين الشريف إن الجمعية سبق لها أن رصدت ازدحاما شديدا بمواقع التصحيح في مواقع "البصمة" بجوازات جدة، وتم رفع ملاحظات فرع الجمعية لإمارة منطقة مكة المكرمة والجوازات، مثمنا تمديد فترة تصحيح أوضاع العمالة ثلاثة أشهر أخرى.
وكانت "الوطن" رصدت إصابة الكثير من العمالة بالقلق والتخوف من فقدان فرصة التصحيح وتوافد أعداد كبيرة من العمالة على مكاتب الجوازات وشكا كل من علي حمود وصالح العثمان وعادل عوض، مقيمين ويرغبون بنقل كفالاتهم، من أن بعض القنصليات تأخرت في استخراج جوازات السفر التي رفضتها الجوازات، حيث تشترط إدارة الجوازات الموافقة على التصحيح بأن يكون الجواز ساري الصلاحية لفترة عام قبل التصحيح، وقالوا إنهم تحملوا حرارة ولهيب الشمس الحارقة في سبيل الحصول على فرصة، وثمنوا تمديد فترة التصحيح التي ستسمح لهم وللغير بتخليص أوراقهم.

تأصيل المذهبية ونشر الفكر المنحرف والغلو.. أبرز المشكلات

تحذيرات من إقامة المحاضرات النسائية التوعوية في البيوت والمراكز المغلقة

المصدر: صحيفة الرياض الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/03/article849030.html

الرياض - حسنة القرني
حذر عدد من المتخصصين في الشأن الديني من استمرارية إقامة بعض الداعيات للمحاضرات النسائية التوعوية والدعوية والإرشادية داخل البيوت السكنية الخاصة أو في بعض المراكز والأسواق النسائية المغلقة وتباينت آراؤهم بين ضرورة منعها وفرض الرقابة عليها. مؤكدين ل "الرياض" خطورة ممارسة التوعية الدينية الإرشادية دون رقابة على العقيدة الإسلامية الصحيحة لدى النساء الأميات في ظل نساء يروجن للفكر المنحرف أو الغلو.

- تهديد عقائدي

انتقدت الدكتورة سهيلة زين العابدين عضو المجلس التنفيذي في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إقامة النساء الداعيات للمحاضرات التوعوية والدعوية والإرشادية في البيوت السكنية مؤكدة رفضها لهذه الممارسات مع عدم رغبتها في استمرارية ممارستها بعيدًا - على حد وصفها-عن النور. وأرجعت سبب ذلك إلى خوفها الشديد من تأثير صاحبات الفكر النسوي المنحرف والغلاة منهن على عقائد النساء ولاسيما الأميات منهن.
وحذرت من النتائج السلبية والعكسية جراء إقامة المحاضرات التوعوية والدعوية والإرشادية بدون تنظيم أو رقابة والتي قد تصل إلى دخول النساء في مذاهب أخرى دون علمهن بذلك. مؤكدة استهداف النساء الداعيات للمجتمعات النسائية الأمية وشبه الأمية ما يوجب ضرورة منع إقامة المحاضرات بشتى أنواعها ومختلف مسمياتها داخل البيوت مع أهمية الرقابة على ما كان منها في المؤسسات الدعوية العامة. واشترطت فيمن تقيم المحاضرات أن تكون فقيهة وعالمة ولديها القدرة الجيدة على فهم واستيعاب مفاهيم الدين الصحيح بحيث لا تردد ما يقوله الآخرون في الخطاب الديني السائد دون تدبر أو تفكير بصورة تتنافى مع ما لمسناه في السنة الفعلية الصحيحة وما مارسته المرأة المسلمة في العهد النبوي وعهد الراشدين. وشددت على أهمية مراجعة الداعيات لقراءتهن للخطاب الديني السائد الذي يسلب المرأة السعودية كثيراً من الحقوق التي تمتعت بها الصحابيات في العصر النبوي.
معللة سبب ذلك بإعمال الخطاب الديني السائد لأحاديث موضوعية وضعيفة ابقي عليها لأنها توافق موروثات ثقافية وفكرية وتتماشى مع أعراف وعادات وتقاليد لا تمت للإسلام بصلة للأسف الشديد. وطالبت الداعيات إلى ضرورة التعرف على دينهن قبل دعوة النساء نافية في - الوقت نفسه- الحاجة للداعيات في حال أخذن الخطاب الديني السائد كما هو دون تصحيح للمفاهيم الخاطئة.

• منع الخطر بالمنهج والتنسيق

ودعا الداعية الإسلامي الشيخ راشد الجدوع إلى ضرورة مراقبة المحاضرات الدعوية أو الإرشادية في البيوت السكنية مستبعدًا-في الوقت نفسه- خطرها من الناحية الشرعية والعقائدية على النساء. وطالب المراكز الدعوية بضرورة التنسيق للمحاضرات المقامة حاليًا في البيوت السكنية والمراكز والأسواق النسائية المغلقة مع وضع منهج واضح للمحاضرات منعًا لأي خطر شرعي يمكن أن يحدث وأكد أهمية الاستفادة من النساء اللواتي لهن خبرة طويلة في مجال التوعية والإرشاد الديني في وضع المنهج.
وعن مدى جدوى قيام الداعيات بتسجيل شريط إسلامي عوضًا عن إقامة المحاضرات الدينية في البيوت السكنية أو المراكز والأسواق النسائية المغلقة شدد الجدوع على عدم تأييده لفعل ذلك على المرأة الداعية واصفًا ذلك ب "غير المأمون والخطر" في حال وقع الشريط بيد أشخاص يمكن لهم التلاعب به ومن ثم إيذاء المرأة الداعية.

• تجمعات غير مرغوب فيها

وأكدت الأستاذة خولة القصيبي المديرة التنفيذية للقسم النسائي لمكتب الروضة في الندوة العالمية للشباب الإسلامي رفض المجتمع السعودي المحافظ إقامة محاضرات خاصة للنساء والفتيات في البيوت السكنية سواء كانت توعوية أو دعوية أو إرشادية فليس باستطاعة المرأة أن تدخل إلى بيوت غير معروفه كما أن ليس كل محرم يرضى بذلك وإن تفهم السبب التوعوي أو الديني من وراء ذلك.
ووصفت إقامة المحاضرات التوعوية أو الدعوية أو الإرشادية في البيوت السكنية ب "التجمع غير المرغوب فيه".
واستدركت القصيبي لا يوجد مخاطر كبيرة بإذن الله لكن فائدة هذه المحاضرات محصورة على عدد محدود.
وحول استمرارية إقامة هذه المحاضرات في البيوت السكنية شددت القصيبي على أهمية حصر إقامتها على المؤسسات الدعوية والقاعات الثقافية والمراكز الاستشارية والاجتماعية مرجعة سبب ذلك إلى أهمية استهداف فئات مختلفة وكبيرة من النساء والفتيات مع ضرورة استبدال الأساليب القديمة بالأساليب الحديثة بهدف إقبال جميع الفئات العمرية. واستدركت لا بأس من إقامة المحاضرات عند الحاجة في الأسواق والمراكز النسائية المغلقة وإن كانت غير مهيأة لذلك.
وحاولت "الرياض" التواصل مع وكيل وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد توفيق السديري إلا أنه تعذر التواصل معه على الرغم المحاولات المتكررة في الاتصال وإرسال رسائل جوال من دون جدوى.

تكدس السجناء

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130703/Con20130703617007.htm

حملت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المقاول مسؤولية تأخر مشروع توسعة سجن المدينة المنورة.
ولا شك في أنكم تدركون مشكلة تكدس عنابر السجن في ظل بقاء بعض النزلاء لفترة غير قصيرة قبل محاكمتهم..
واستمرار حبس سجناء الحقوق المالية المعلقة قضاياهم..
فما هي خططكم لمعالجة هذا الأمر الملح؟..
وأخيرا وليس آخرا ترتيبات زيارات المساجين تحتاج إلى مراجعة..
والسجناء من صغار السن يتطلعون إلى المزيد من الاهتمام.
خالد الجابري

حقوق الإنسان: على المخالفين سرعة الاستفادة من التمديد واحترام الأنظمة

المصدر: صحيفة الجزيرة الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.al-jazirahonline.com/2013/20130702/ln42174.htm

دعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كافة المخالفين لأنظمة الإقامة والعمل إلى الاستفادة من تمديد المهلة التصحيحية واحترام أنظمة الدولة.
وثمنت الجمعية عبر أمينها العام الدكتور خالد الفاخري لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود لتوجيهه الكريم بتمديد مهلة تصحيح أوضاع العمالة حتى نهاية العام الحالي، مؤكداً في حديثه لـ(الجزيرة أونلاين) أن التوجيه يجسد حرص واهتمام خادم الحرمين على إعطاء المخالفين فرصه لتصحيح أوضاعهم.
وأشار الفاخري إلى أنهم في الجمعية يأملون أن يكون لهذا التمديد اثر في سرعة تصحيح المخالفين لأوضاعهم والالتزام بأنظمة الدولة واحترامها.
وفي ذات السياق، رصدت جولة ميدانية قامت بها الجزيرة أونلاين لمكتب العمل وإدارة الجوازات بالطائف الارتياح الكبير من المستفيدين للتوجيه الكريم، مشيرين إلى أنه نزل عليهم برداً وسلاماً حيث كانوا يخشون انتهاء المهلة الأولى دون أن يتمكنوا من تعديل أوضاعهم رغم حرصهم الشديد على الانصياع التام لأنظمة المملكة، داعين أن يجزى الله جل وعلا خادم الحرمين الشريفين عنهم خير جزاء.
وقال خالد نوار العتيبي وعبدالرحمن سلطان القرشي إن التمديد فرصه ثمينة يجب أن يستثمرها المخالفين في تصحيح أوضاعهم، مؤكدين انه بعد المهلة لا عذر لأي شخص مخالف.

17 شركة بالدمام تجبر منسوبيها بالعمل تحت الشمس

المصدر: صحيفة اليوم الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/87203.html

وليد النهدي - الدمام

فاجأت هيئة حقوق الانسان في المنطقة الشرقية أمس "ثاني أيام تطبيق قرار منع العمل تحت أشعة الشمس" بزيارة ميدانية لمشاريع تحت الإنشاء في مدينة الدمام .

وقال مدير فرع هيئة حقوق الانسان بالمنطقة الشرقية بالإنابة إبراهيم بن محمد العسيري : "في إطار المهمة الإنسانية وحفظ حقوق الإنسان تقوم الهيئة بزيارات ميدانية لأعضائها في حاضرة الدمام وهي امتداد لعمل الهيئة للوقوف على الممارسات التي تنفذها الشركات مع عمالها وللتأكد من تطبيق قرار إيقاف العمل وقت الظهيرة ولشعورهم بأن هناك جهات حقوقية ومعنية في المجتمع تقف إلى جانبهم وتساندهم في أداء عملهم تقديراً لجهودهم في بناء البنية التحتية ، مضيفا: إن إيقاف العمل وقت الظهيرة يثبت بما لا يدع مجالاً للشك بأن المملكة حريصة على حقوق العمال وسلامتهم وتُعنى بجميع شؤونهم ومشاكلهم وتوفر البيئة المثالية لأداء مهامهم بما يضمن حقوقهم في ظل قانون يحترم الجهتين العامل ورب العمل" .

وأضاف العسيري: إن هناك تنسيقا مستمرا مع مكتب العمل في هذا الخصوص لإكمال اللازم بحكم الاختصاص ،حيث من لا يلتزم بتطبيق القرار وتنفيذه سيتم تطبيق بحقه العقوبة في المادة رقم 236 من نظام العمل التي تنص على معاقبة المخالفين بغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف ريال ولا تزيد على عشرة آلاف ريال ، أو إغلاق المنشأة لمدة لا تزيد على ثلاثين يوماً أو إغلاقها نهائياً أو الجمع بين الغرامة والإغلاق.

وعلمت "اليوم" أن لجنة هيئة حقوق الانسان وقفت ميدانيا على عمال 17 شركة في المنطقة الشرقية تجبر عمالها على العمل تحت لهيب الشمس وتم توقيع عقوبات بشأنها ، كما رصدت "اليوم" مواقع عدة فرضت الشركات المنفذة للمشاريع عمالها بالعمل تحت أشعة الشمس بدون أي اعتبارات لقرار مجلس الوزراء أو اعتبارات إنسانية بسبب لهيب الشمس الحارقة في مثل هذا العام، الأمر الذي تسبب في تعرضها لعقوبات .

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

استغرب توضيح الشؤون الاجتماعية عن حالة فيصل الوقداني:

وفاة 3 أطفال معنفين في الرياض خلال أقل من عام

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130703/Con20130703616827.htm

نواف عافت (الرياض)

كشف الدكتور مشهور الوقداني استشاري الطب الشرعي ورئيس فريق الحماية من العنف في صحة الرياض عن استقبال الطب الشرعي ثلاث حالات وفاة لأطفال نتيجة تعرضهم للعنف والتعذيب خلال أقل من عام، مؤكدا أن التعذيب غالبا ما يكون نتيجة للتفكك الأسري والإهمال.

وأوضح أن آخر حالة وصلت للطب الشرعي قبل أسابيع كانت للطفل فيصل الذي عذب حتى الموت على يد الشخص الذي تسلمه من الشؤون الاجتماعية، حيث تعرض لإصابات بليغة للغاية حتى أن أطباء مستشفى الإيمان ذهلوا من التعذيب الذي تلقاه، وأخبروا لجنة الحماية فور وصوله، لافتا إلى أنه طفل يتيم ومجهول النسب.

وبين أنهم قاموا بفحص الطفل بعد وفاته، ووجدوا عليه حرقا في منطقة حساسة، وفوجئوا بشدة الإصابات التي ظهرت على الجثة، مشيرا إلى أن الجهات الأمنية قامت بضبط أدوات التعذيب التي عثر عليها في مسرح الوفاة.

وأضاف أن فريق الحماية من العنف في «صحة الرياض» يملك فرقا في جميع المستشفيات تقوم بفحص الحالات المصابة والمتوفاة، من أجل التأكد من عدم وجود شبهة في الوفاة أو الإصابة، وفي حالة ثبوت وجود شبهة يتم إبلاغ الشرطة، وبالتعاون مع الطب الشرعي يتم تحديد الأسباب وكشف ملابسات الحادث.

وطالب الوقداني بعدم تسليم الطفل إلى الأسرة الحاضنة، إلا بعد إجراء اختبارات نفسية واجتماعية للأب والأم الحاضنين من أجل الاطمئنان على صحة الطفل، ودرجة الرعاية التي يتلقاها.

واستغرب الوقداني ما جاء في توضيح الشؤون الاجتماعية بأن الطفل فيصل اندمج خلال ثلاثة أشهر رغم أنه مصاب بالتبول اللا إرادي، أي أنه سلم للمتبني دون أن يعالج طبيا أو نفسيا، وقال ينطبق عليهم قول العرب «المستجير بعمرو عند كربته .. كالمستجير من الرمضاء بالنار».

بعد الارتفاع المتواصل في درجات الحرارة

بدء تطبيق قرار منع العمل في الظهيرة

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130703/Con20130703617008.htm

عبد العزيز المعيرفي (المدينة المنورة)
أوضح مكتب العمل بالمدينة المنورة أن القرار الوزاري القاضي بمنع العمل تحت أشعة الشمس من الساعة الثانية عشرة ظهرا وحتى الثالثة مساء خلال الفترة من الأول من شهر يوليو إلى نهاية شهر أغسطس من كل عام، قد تم البدء في تطبيقه فعليا أمس الأول بداية شهر يوليو.
وبين لـ«عكاظ» مدير مكتب العمل عواد الحازمي، أن ذلك جاء حرصا على سلامة العاملين من تعرضهم لأشعة الشمس وخاصة مع ما تشهده المدينة المنورة من ارتفاعات لدرجات الحرارة، مشيرا إلى أن هناك جولات ميدانية من قبل مكتب العمل لمتابعة تنفيذ القرار. من جهتها وبعد أن تراوحت درجات الحرارة في المدينة المنورة ما بين 43 و44 درجة مئوية خلال الأيام الماضية، أظهرت توقعات الأرصاد الجوية عن تزايد في درجات الحرارة خلال الأيام المقبلة، حيث يتوقع بمشيئة الله بأن ترتفع درجات الحرارة أيام الأربعاء والخميس لتتجاوز الـ 45 درجة مئوية، في حين أنها قد تتجاوز الـ 46 درجة مئوية مع عطلة نهاية الأسبوع. وحذرت التوقعات التي أطلقتها هيئة الأرصاد سكان المدينة المنورة وزوارها من خطر التعرض المباشر والطويل لأشعة الشمس خلال الأيام القادمة، خاصة خلال فترة الظهيرة و العصر، كما دعت كافة الجهات المعنية إلى الالتزام بالتعليمات الخاصة بعدم تشغيل العمال تحت الشمس المكشوفة ما بين الساعة 12 و3 ظهرا.

الاشتراك 2٪ مناصفة بين المستفيد وصاحب العمل ويتوقف ببلوغ الـ 60 عاماً

عكاظ تنشر تفاصيل نظام التعطل عن العمل

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130703/Con20130703616833.htm

فارس القحطاني (الرياض)
يطبق نظام التأمين ضد العطل عن العمل بصورة إلزامية على جميع العمال السعوديين دون أي تمييز في الجنس، ويشترط أن يكون سن العامل عند بدء تطبيق النظام عليه دون التاسعة والخمسين.
وجاء في المادة الثالثة للنظام الذي وافق عليه مجلس الشورى أمس الأول، أنه إذا بلغ المشترك الذي على رأس العمل سن الستين يوقف اشتراكه في النظام.
ويشترط لتطبيق النظام وفقا لحكم الفقرة الأولى أن يكون العامل يعمل بموجب عقد عمل لمصلحة صاحب عمل أو أكثر مهما كانت مدة العقد أو طبيعته أو شكله، ومهما كان مبلغ الأجر المدفوع أو نوعه، وأن يكون أداء العمل بصورة رئيسية

داخل المملكة، أو أن يكون أداء العمل خارج المملكة لحساب صاحب عمل مقره الرئيس داخل المملكة، ويجوز بقرار من وزير العمل بناء على موافقة مجلس الإدارة إتخاذ تدابير تهدف إلى أن يشمل هذا النظام مواطنين من غير الفئات المنصوص عليها في المادة الثالثة.
وبينت إحدى مواد النظام أنه يستثنى الفئات التالية:
أ ـ موظفو الدولة المدنيون وأفراد القوات المسلحة والشرطة الذين يتمتعون بأنظمة معاشات التقاعد الخاصة بموظفي الدولة المدنيين والعسكريين.
ب ـ العمال الذين يعملون بالأعمال الزراعية أو الرعي.
ووفق المادة السادسة يلتزم أصحاب العمل بتطبيق هذا النظام واللائحة، ويبدأ التطبيق من اليوم الذي تكتمل فيه الشروط المنصوص عليها في النظام واللائحة، وتحدد اللائحة طريقة التسجيل في المؤسسة لك من أصحاب العمل والمشتركين الخاضعين للنظام.
وجاء في المادة السابعة أن تقوم المؤسسة بالتنسيق مع الوزارة لتطبيق هذا النظام وتنفيذ أحكامه بمراعاة : أن تتولى المؤسسة الاختصاصات التالية: تسجيل المشتركين وتحصيل الإشتراكات، دفع التعويض للمستفيدين، إدارة واستثمار الحساب المنصوص عليه في المادة (9) من النظام.
وتشكل بقرار من وزير العمل لجنة من ممثلين عن الوزارة والمؤسسة تتولى مهمة التنسيق بين الجهتين في شأن تنفيذ أحكام هذا النظام وتحدد اللائحة القواعد التي تنظم عمل اللجنة.
ويحدد الإشتراك في النظام بنسبة 2% من الأجر الخاضع للاشتراك على النحو التالي:
أ ـ يدفع صاحب العمل 1% شهريا.
ب ـ يدفع المشترك 1% شهريا.
ووفق النظام يحق للمشترك الحصول على التعويض المنصوص عليه إذا توفرت لديه الشروط التالية:
ـ المدد المحددة في المادة السابعة عشرة.
ـ أن يكون سعودي الجنسية.
ـ ألا يكون مفصولا من العمل بسبب راجع إليه.
ـ ألا يكون له دخل من عمل أو نشاط خاص.
ـ ألا يكون ترك العمل بمحض إرادته.
ـ ألا يكون قد بلغ سن الستين.
ـ التسجيل في الوزارة.
ـ الخضوع للتدريب وفق ما تحدده الوزارة.
ـ التقيد بالتعليمات والتوجيهات الصادرة من الوزارة.
ويصرف التعويض المنصوص عليه في هذا النظام بواقع 60% من متوسط الأجور الشهرية الخاضعة للإشتراك في عن كل شهر من الأشهر الثلاثة الأولى وبواقع 50% من هذا المتوسط عن كل شهر يزيد على ذلك.
ويبلغ الحد الأعلى لمبلغ التعويض 9 آلاف ريال عن كل شهر من الأشهر الثلاثة الأولى و 7500 ريال عن كل شهر يزيد على ذلك.
وإذا قل مقدار التعويض المنصوص عليه عن مقدار إعانة البحث عن عمل ـ المقرر نظاما ـ فإنه يزداد ليكون مساويا لذلك الحد على ألا يتجاوز التعويض 100% من متوسط الأجور الشهرية الخاضعة للنظام.
يوقف صرف التعويض للمستفيد بشكل فوري في أي من الحالات التالية:
أ ـ الوفاة.
ب ـ إذا كان له دخل شهري من عمل.
ج ـ إذا أصبح غير قادر على العمل.
د ـ إذا لم يعد مسجلا لدى الوزارة.
و ـ إذا لم يلتزم بالتدريب دون مسوغ مقبول.
ز ـ إذا لم يتقيد بالتعليمات والتوجيهات التي تصدرها الوزارة.
ح ـ إذا غادر المملكة.
ط ـ إذا بلغ سنه الستين وكان مستحقا لمعاش بموجب نظام التأمينات الاجتماعية.

ي ـ زوال أي شرط من شروط الاستحقاق الأخرى المنصوص عليها في المادة التاسعة من النظام.
إذا أوقف صرف التعويض في أي من الحالات المحددة ثم زال المانع الذي أوقف الصرف بمقتضاه، فيستأنف الصرف من أول الشهر التالي لتاريخ إشعار الوزارة بذلك، بشرط أن يكون هذا الإشعار خلال ثلاثة أشهر من تاريخ زوال ذلك المنع.
يحق للمستفيد الجمع بين التعويض المنصوص عليه في هذا النظام وبين المعاشات المستحقة له كفرد من أفراد العائلة عن فرع المعاشات من نظام التأمينات الاجتماعية.
ويقصد بمتوسط الأجور الشهرية جزء من 24 جزءا من مجموع الأجور الخاضعة للاشتراك طوال الـ 24 شهرا من مدة الإشتراك.
يفرض على صاحب العمل الذي لا يتقيد بأي حكم من أحكام النظام ولوائحه التنفيذية غرامة لا تزيد على 5 آلاف ريال، ويضاعف هذا الحد في حالة العودة، وتتعدد الغرامة بتعدد العمال المشتركين الذين ارتكب صاحب العمل بصددهم مخالفة أو أكثر، على ألا يزيد مجموع الغرامات المفروضة في كل مرة على 5 آلاف ريال مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يقررها نظام آخر، فإن كل شخص يقدم متعمدا بيانات غير صحيحة بغرض إفادة غيره من التعويضات بغير وجه حق ، تفرض عليه غرامة لا تزيد على ألفي ريال ويضاعف هذا الحد في حالة العودة.
ومع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يقررها نظام آخر، يفرض على الشخص الذي يقدم بيانات غير صحيحة بغرض الاستفادة من التعويضات التي دفعتها له دون وجه حق، إضافة إلى إلزامه برد ما تم دفعه من تلك التعويضات.
كل اتفاق أو تسوية تخالف أحكام النظام وتصدر ممن يشملهم، تعد باطلة إذا كان من شأنها أن تضر بحقوق المشتركين أو تحملهم التزامات إضافية.

الهيئة تدرب 50 مسؤولاً ميدانياً على الضبط الجنائي وحقوق المتهم

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130703/Con20130703616821.htm

سعاد الشمراني (الرياض)
تختتم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اليوم الأربعاء الدورات التخصصية لرؤساء الهيئات والآمرين المناوبين ورؤساء المراكز بمنطقة عسير ومحافظة الطائف.
وقد شملت هذه الدورات التي نظمتها الإدارة العامة للتطوير الإداري بالرئاسة دورة بعنوان (السلطات العادية والاستثنائية لرجل الضبط الجنائي) نفذت بفرع الرئاسة العامة بمنطقة عسير، وأخرى بعنوان (حقوق المتهم وضماناته)، استهدفت منسوبي الهيئة في محافظة الطائف، واستمرت الدورتان خمسة أيام بمشاركة 50 متدرباً.
وقد ناقشت الدورة الأولى عدداً من المحاور تمثلت في سلطة الضبط الجنائي، إجراءات الاستدلال، إجراءات التلبس، إجراءات الندب، وأصول محاضر الاستدلال، فيما تناولت الثانية عدة محاور أبرزها مصادر حقوق المتهم وضماناته، حقوق المتهم أثناء مرحلة التحقيق، ضمانات المتهم الخاصة بالحق والحرية، ضمانات المتهم الخاصة بالحق في الخصوصية، والجزاءات المترتبة على عدم احترام حقوق المتهم.
يذكر أن هذه الدورات تقام بمتابعة واهتمام الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الشيخ الدكتور عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ للرقي بالأداء الميداني ورفع كفاءة العاملين في الميدان.

استفتاء نزاهة 57 في المئة يواجهون معوقات عند تقديم بلاغات عن الفساد

المصدر: صحيفة الحياة الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/529074

الرياض - عبدالعزيز العطر

كشف استفتاء جديد على موقع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد أخيراً عن مواجهة 57 في المئة من المشاركين في الاستفتاء معوقات عند تقديم البلاغات للهيئة التي لا يتجاوز عمرها عامين.

وأوضح استفتاء «نزاهة» أن المعوقات تواجه المشاركين عند تقديم البلاغات كافة، مبينة أن 32.4 في المئة من إجمالي 108 أشخاص شاركوا في التصويت أكدوا أنهم لا يواجهون معوقات.

وطرحت «نزاهة» على موقعها الإلكتروني سؤالاً مفاده «عند تقديمك بلاغاً عن أي لون من ألوان الفساد هل واجهتك معوقات؟»، وجاءت نسبة التصويت على هذا السؤال بأن 10 في المئة من المصوتين يواجهون معوقات «أحياناً» عند تقديم بلاغات عن الفساد.

وفي استفتاء آخر عن توقعات الجمهور المستقبلية عن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، رأى 30 في المئة من إجمالي 208 أشخاص شاركوا في التصويت، أن الهيئة ستكون «غير فاعلة» في المستقبل، فيما أقرّ 16 في المئة من المصوّتين بمحدودية فاعلية «نزاهة»، بينما توقع 52 في المئة أن الهيئة ستكون أكثر فاعلية مستقبلاً.

وفي السياق نفسه، شددت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد على أن عقد الاجتماعات واللقاءات المتكررة من دون تخطيط مسبق أو لغير هدف محدد يعد مضيعة للوقت، واستنزافاً للجهود، مشيرة إلى أن الوقت ليس ملكاً للمديرين والموظفين، وأن للجمهور حقاً في ذلك.

وذكرت الهيئة في كتيب بعنوان «رسالتنا إليك 2» وجهته إلى «المديرين: قيم وتوجيهات» (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أن اتخاذ القرارات المفاجئة من دون إعداد دراسات ومعرفة مدى تأثيرها في المؤسسات يعد مؤشراً إلى وجود خلل إداري بها. مشيرة إلى أن تراكم الأوراق على مكاتب الموظفين ومديريهم لا يعكس كثرة العمل وإنما يعكس سوءاً في تنظيمهم الإداري.

وقالت إن إسناد المناصب القيادية داخل المؤسسة لغير المؤهلين أو التردد وعدم القدرة على إعفائهم يعدان شكلاً من أشكال التمييز في المعاملة، ولوناً من ألوان الفساد الإداري، الموجبة لمحاربتها والقضاء عليها.

وأشارت إلى أن الوقوع في الهفوات الإدارية اليسيرة غير المقصودة يتيح الفرصة للمدير لمراجعة أدائه وتقويمه وتصحيح أوضاعه، والسير بالمؤسسة في الاتجاه الصحيح الذي يقودها إلى النجاح.

وشددت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد على أن العقوبات الإدارية أياً كان نوعها لوماً أو إنذاراً أو حسماً أو غيرها من صور العقوبات المقررة نظاماً، تقوّم سلوك الموظفين وتكون رادعة لهم، وعظة لغيرهم. داعية المديرين إلى عدم التردد في اتخاذ الإجراءات الصحيحة اللازمة متى ما توافرت مسبباتها.

وأضافت أنه «لا يمكن أن تستقيم أية مؤسسة من المؤسسات من دون رقابة أو متابعة، والرقابة في أبسط تعريفاتها تعني الملاحظة، وتقويم الأشياء بواسطة فرد أو أفراد للتأكد من سلامة تطبيق اللوائح والأنظمة والتعليمات، فلا يغيب هذا المفهوم عن ذهنك في ممارساتك الإدارية».

وقالت إن المخالفات الموثقة بالأدلة والبراهين، والتدرج في إيقاع العقوبات يحفظان حق المؤسسة، ويعززان من هيبتها وقوتها، والثقة بأنظمتها ولوائحها، فلتحرص على مراعاة ذلك.

4854موظفاً سعودياً في دول الخليج و1413 خليجياً يعملون في المملكة

المصدر: صحيفة الحياة الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/529234

جدة - أبكر الشريف
سجلت أعداد السعوديين العاملين في دول الخليج، المسجلين رسمياً لدى مؤسسة التقاعد والتأمينات الاجتماعية، رقماً جديداً العام الماضي، إذ بلغت 4854 موظفاً سعودياً في الدول الست، يعمل 3191 منهم في القطاع الحكومي. ويعمل 2825 منهم في الكويت، و 210 في الإمارات، و 123 في قطر، و 23 في البحرين، و 10 موظفين سعوديين يعملون في عُمان. ويعمل نحو 1663 سعودياً، مسجلين رسمياً، في القطاع الخاص الخليجي، بحسب إحصاء المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، 1169 منهم في الكويت، و 222 في البحرين، و 119 في قطر، و 114 في الإمارات، و 39 في عمان.ت
في المقابل، يقل عدد الخليجيين الذين يعملون في السعودية عن مجمل السعوديين العاملين في دول الخليج، إذ بلغ عدد الخليجيين في السعودية نحو 1413 خليجياً معظمهم من الكويت، بواقع 721 كويتياً، و 501 بحريني، و 150 عمانياً، و18 قطرياً، يعملون لدى القطاع الخاص السعودي.
ويشير تقرير عن حركة التنقل بين البلدان الخليجية (اطلعت عليه «الحياة»)، أن نحو أربعة ملايين ونصف المليون خليجي زاروا السعودية عام 2011، فيما كان عدد الخليجيين الذين زاروا البحرين في الفترة نفسها نحو ثلاثة ملايين ونصف المليون خليجي، أكثر من ثلاثة أرباعهم سعوديون. ويمتلك 16678 سعودياً عقارات في دول مجلس التعاون، 8876 منهم في الإمارات، و 3364 في الكويت، بينما يصل عدد الخليجيين الذين يتملكون منازل في دول المجلس إلى أكثر من 93 ألف مواطن، غالبيتهم من الكويت.

مُروِّج تائب: عدم احتواء المُفرَج عنه يُعيده لضلاله..
ووسائل التواصل سهَّلت الاتصال بين المُروِّجين

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/03/884173

الرياض – فهد الجهني
أكد مروِّج تائب (تحتفظ «الشرق» باسمه) أن وسائل التواصل الاجتماعي سهلت على المروجين ومتعاطي المخدرات، فبضغطة زر يستطيعون إرسال صور المخدرات، ليتم بين الطرفين البيع والشراء.
وأشار إلى أن معظم المروجين يعودون لضلالهم بعد الخروج من السجن نتيجة عدم احتوائهم وتقبلهم من قِبل المجتمع، حيث تكون المخدرات بمثابة الطريق السهل الذي يجنون منه الربح الوفير. يتحدث عن حياته ويقول «تزوجت مسياراً، وبعد ستة أشهر حصل خلاف بيني وبين أهل زوجتي، وصل بنا الأمر إلى دخول المحاكم»، مشيراً إلى أن مصدر دخله

الذي يعتمد عليه من عشر سنوات انقطع بعد أن تم فصله، وبدلاً من أن يبحث عن مصدر رزق جديد، اتجه إلى ترويج «القات» وتهريبه من جازان إلى جدة.

ندمتُ أشد الندم

وقال «ما بُني على باطل فهو باطل، فقد ندمت أشد الندم، وقضيت من عمري خمس سنوات داخل السجن، أصبح المجتمع ينظر لي بازدراء، رغم أني عزمت على التوبة قبل خروجي من السجن، وفعلت ذلك، ولكن الناس لم يرحموني، ولم يغفروا لي ماضيّ الأسود، وأرى أن يتم احتواء التائب بعد خروجه من السجن، كي لا يعاود فعلته، حيث إن كثيراً من المروجين يعودون لماضيهم، كونهم لم يجدوا وظائف، فقد حُرموا من العمل، وفقدوا ثقة الناس، فطريق المخدرات هو الأسهل لهم دائماً، خاصة حين يكون إلى جانبهم فقط أصدقاء السوء، الذين يجرُّونهم للضلال من جديد».

وسائل التواصل

وبيَّن أن وسائل التواصل الحديثة تسهل على المروجين كثيراً، حيث يتم عبرها إرسال صور عينات المخدرات الجديدة، فيرسلها المروج إلى المتعاطي، فإن أعجبته يتم الطلب، ويحدد الكمية التي يريدها، ويتم توصيلها إليه. مشيراً إلى أن هناك تعاوناً بين المروجين والعمالة الأجنبية في محلات الميكانيكة، ويتم إخفاء المخدرات في شنطة السيارة، أو في أماكن معينة من أبواب السيارة، وقال إن طريقة الإخفاء داخل السيارة بطرق متعددة وأماكن معينة سواء في الأبواب أو الشنطة أو عمل أماكن معينة.

نقاط التفتيش

وأشار إلى أنه يواجه إحراجاً كبيراً عند نقاط التفتيش، حيث يظهر لديهم أن له سابقة، ما يجعلهم يوقفونه ويفتشونه بدقة، وكذلك عند تقديمه على أي وظيفة، ما يدفع صاحب العمل لرفضه والخوف منه، وقال «يُفترض أن لا يتم الكشف عن وجود سابقة للخارج من السجن في أي مكان يتجه إليه، ليستطيع التأقلم مع مجتمعه، ولا يواجه استفزاز وسخرية بعض منهم، حيث يخرج السجين باحثاً عن حياة أفضل في الغالب، ولكن تعامل المجتمع معه يعيده لما كان عليه». وبيَّن أنه يتمنى لو يحظى بوظيفة تسدّ رمقه، ولا تجعله يحتاج لأحد.

راتب الخادمة يقفز إلى ستة آلاف ريال والسماسرة يعتمدون رسائل الجوال والواتساب لتسويقهن

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/03/884255

الدمام – ياسمين آل محمود

قفز راتب الخادمة المنزلية إلى ستة آلاف ريال في شهر رمضان، وذلك لبعض الجنسيات المرغوبة من جانب الأسر السعودية، فيما بلغ أقل راتب لبعض الجنسيات الأخرى 3500 ريال. وأكد سماسرة تشغيل العاملات المنزليات أنهم استعدوا للموسم الرمضاني لسد زيادة الطلب عليهن خلال الشهر الفضيل، معلنين أنهم يعتمدون على رسائل الجوال والواتساب في تعاملاتهم مع العملاء، لعدم الكشف عن عناوينهم. وفيما أكد بعضهم أن حجوزات الخادمات لديهم اكتملت قبل ثلاثة أشهر من الآن، ولم يعد لديهم إلا تأجير الخادمات بنظام الساعات، أعلن آخرون أن الأسعار تضاعفت أكثر من 130% بسبب زيادة الطلب عليهن، في الوقت نفسه، ولوحت إدارة ترحيل الوافدين في المنطقة الشرقية بعقوبات رادعة تنتظر العاملين في سوق تأجير العمالة المنزلية، تصل إلى السجن خمس سنوات، ودفع غرامات تصل إلى مائة ألف ريال.

وأكدت «أم حيدر» (سمسارة) حجز جميع عاملاتها قبل شهرين من الآن، مضيفة أن ما يتوفر لديها الآن تأجير عاملات من سيرلانكا بنظام الساعة، نظراً لازدحام جدول المواعيد، مبينة أن الساعة تصل إلى عشرين ريالاً. وتوقع السمسار «أبو لارا» أن تصل إليه دفعة جديدة من العاملات المنزليات الإثيوبيات والنيباليات قبل شهر رمضان، موضحاً أن «هناك

عدة خيارات للتأجير، سواء باليوم الذي يصل إلى 300 ريال، أو الأسبوع بـ 1500 ريال، أو الشهر بـ 6000 ريال لبعض الجنسيات المرغوبة، بشرط الدفع مقدماً، مع ضمان توفر البديل في حال لم تعجب الزبون. وأشار إلى أن الخادمة قد لا تتقن الطبخ، ولكنها حتماً تجيد كافة الأشغال المنزلية من غسيل وكي وترتيب المنزل، مشترطاً على زبائنه إرسال رسالة نصية بالطلب والعنوان على جواله قبل تاريخ 26 شعبان، حتى يستطيع توفير العاملات المنزليات، مطمئناً عملاءه أن «الخادمات لدي لا يسعين للهرب، لأنهن يُمنحن راتباً مضاعفاً، وإذا حدث، وهربت الخادمة، نعوّض العميل بأخرى أو بإعادة ما دفعه من أموال». وقالت إحدى المسؤولات عن تأجير العاملات المنزليات، وتدعى «خضراء أم حسن» إن الأسعار كانت في السابق 1500 ريال للشهر، ولكنها أصبحت اليوم 3500 ريال لبعض الجنسيات التي تقع في ذيل القائمة بحسب الأفضلية، وأضافت أن الخادمة لابد أن تتمتع بإجازة أسبوعية، وختمت حديثها بضرورة إرسال الطلب برسالة «واتسأب» يشرح تفاصيل الطلب والمدة والموقع، حيث إنها لا تفصح عن مكان سكنها، وتكتفي بإرسال الخادمة للمنزل المذكور عن طريق سيارة أجرة.

ويقول أبو عبدالله (صاحب مكتب استقدام) إن العائلات استأجرت العاملات منذ ثلاثة أشهر، مبيناً أن الجنسية الإندونيسية هي الأعلى طلباً كونها ملمة بأطباق المطبخ السعودي ولندرتها في سوق العمل بسبب الأزمة التي مازالت قائمة. وأضاف أن «هناك أسراً تقدمت بطلب استقدام بعقود سنوية بعد فتح باب الاستقدام من الفلبين، ولكنهم اشترطوا الحصول عليها قبل دخول شهر رمضان»، مستدركاً أن «ذلك مستحيل حيث إن المعاملة تستغرق أربعة أشهر أو أكثر». وامتنعت حكمت (سمسارة) من الحديث لـ»الشرق» قائلة للمحررة التي ادعت أنها عميلة «من وين جبتي رقمي، خلاص ماعندي شغالات».

تأسيس لجنة للعمالة الوافدة لدراسة ظاهرة تأجير الخادمات

كشف رئيس لجنة الاستقدام في المنطقة الشرقية محمد المحمدي أن وزارة العمل قامت بتأسيس لجنة للعمالة الوافدة، لمناقشة أسباب ظاهرة تأجير العمالة المنزلية التي تتكرر سنوياً في مثل هذا التوقيت من كل عام. وأكد مدير إدارة ترحيل الوافدين في المنطقة الشرقية، المقدم ناصر الدوسري أن «المتاجر بالخدم يعرض نفسه للعقوبة المنصوصة في النظام، التي تُبحث من خلال لجنة مختصة»، مبيناً أن «العقوبة تشتمل على غرامات مالية تصل إلى 100 ألف ريال، والسجن لمدة تتروح بين سنتين وخمس سنوات. وشدد على ضرورة عدم التعامل مع سماسرة الخادمات باعتبارهم مخالفين لنظام العمل والعمال مما يستوجب العقاب». ورفض رئيس لجنة الاستقدام سعد البداح التجاوب مع أسئلة «الشرق» وتعذر بكونه يقضي إجازته السنوية خارج البلاد.

يُذكر أن حجم إنفاق الأسر السعودية على العاملات المنزليات يقدر بنحو 21 مليار ريال سنوياً، إذ يبلغ عدد خدم المنازل في السعودية قرابة مليون خادم وخادمة، بمن فيهم الخادمات المنزليات وعمال الطبخ و(القهوجية) والسائقون، وكل من يعمل في الخدمة المنزلية بحسب تقرير مجلس الغرف السعودية الصادر أخيراً.

المساواة في القروض العقارية.. تأسيسٌ للتكافؤ في الفرص بين الرجل والمرأة

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/03/884133

الرياض – محمد العوني

آل مشيط: اختلاف الظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية في المملكة وراء التوصية.

نقلنا رأي المجتمع.. والشريعة لم تفرق في الذمة المالية بين الرجل والمرأة.

نأمل أن تأخذ التوصية طريقها للتنفيذ قريباً لتأخذ الراغبات دورهن على قوائم الصندوق.

الأنصاري: التوصية لن تؤخر قروض الصندوق العقاري.. والقوائم الحالية غالبيتها من النساء.

باعجاجة: ستحرك ركود السوق ويكثر الطلب على شراء العقارات.
اليحيى: لا بد من دخول البنوك التجارية لدعم خدمات الصندوق وتوفير فرص أكبر للمستفيدين.
كشفت عضو مجلس الشورى الدكتورة منى آل مشيط تفاصيل توصية «المساواة بين الجنسين في القروض العقارية» التي نالت تأييد المجلس وتبنتها لجنة الشؤون المالية، وقالت: «في البداية رفضت التوصية من قبل اللجنة، بحجة أن الصندوق يهدف إلى الأسرة، ثم ورد ردٌ آخر من اللجنة، ينص على دمج التوصية مع أخرى لتحديث شروط الاستحقاق وفق معايير تعطي الأولوية للأكثر احتياجاً للسكن دون اعتبار للجنس، موضحةً أن هذه التوصية لم تحدد معايير للحاجة (ما هو تعريف الأكثر احتياجاً؟) إلا أننا نتفق مع اللجنة في مضمون تلك التوصية ونرغب جميعاً في إعادة النظر في جميع الشروط، فالشروط غير منطقية خاصة في الظروف الحديثة، ونريد أن نؤسس لفكرة حق التكافؤ في الفرص بين الرجل والمرأة، لتملُّك عقار عن طريق الصندوق، بعد تحديث الشروط لاختلاف الظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للمملكة، فكان اعتراضنا على التوصية التي وردتنا من اللجنة هو أن هناك 3 مفاهيم مختلفة يجب التمييز بينها وهي «الحاجة للسكن، والقوامة، والعدل بين الرجل والمرأة». مشيرة إلى أن التوصية التي جاءت من اللجنة ركزت على مفهوم الحاجة وهو يختلف عما جاء في توصيتنا.

قوامة الرجل

وبينت آل مشيط أنها تؤمن بقوامة الرجل الشرعية على الأسرة، إلا أنها ترى أيضا أن الظروف الثقافية والاقتصادية والاجتماعية الواقعية اختلفت، فهي تحتم على كثير من النساء -خاصة في الطبقة المتوسطة- المساهمة في المصروف المنزلي، الذي هو شرعاً مسؤولية الرجل، وقالت: «ما يحدث أن القوامة أحياناً تكون نظرياً، فيصرف الرجل على توفير مسكن العمر(وفي هذه الحالة دفع أقساط القرض)، وتصرف المرأة على غير ذلك، مما ليس له أصل ثابت، وهو مسؤولية الرجل أساساً، لكي تعيش الأسرة، فينتهي بنا المطاف إلى أن يضع الرجل ماله في أصل ثابت، وتخرج المرأة (من المولد بلا حمص)،وقد ضاع مالها هباء منثوراً. ثم في حالات الطلاق المرتفعة في المملكة تخرج من غير أن يكون لها مسكن يؤويها، وفي حالة الترمل يكون لها (تُمُن) المنزل إن كان لها ولد، هذا في أحسن الأحوال، إن لم يشاركها فيه زوجات أخريات،!! فكيف يمكن لمثل هذا المنزل أن يصون كرامتها ويوفر لها الأمان، سواء كانت صغيرة في السن أو كبيرة، وتبدأ هي والمطلقة مشوار العشرين عاماً مع صندوق التنمية العقاري بعد أن ضعفت، وقد تدفع من مرتبها التقاعدي، في المقابل يأخذ الرجل القرض في سن 24، وقد لا يتزوج».

تعديل الشروط

وتضيف آل مشيط: «لكل هذه الفروقات وغيرها أردنا أن تنص توصيتنا على تعديل الشروط السابقة للحصول على قرض من الصندوق التي تميز بين الرجل والمرأة، وذلك بأن تعطى المواطنة فرصة متكافئة مع المواطن للحصول على قرض الصندوق»، مبينةً أن التوصية تنقل حاجة ورأي المجتمع عامة والنساء خاصة، وأن الشريعة الإسلامية لم تفرق في الذمة المالية بين الرجل والمرأة، فللمرأة ذمة مالية منفصلة عن الرجل، ولها كامل التحكم في مالها، كما أن النظام الأساسي للحكم في مادته الثامنة ينص على أن أساس الحكم في المملكة العربية السعودية هو العدل والشورى والمساواة وفق الشريعة الإسلامية.

مساواة المواطنة

وزادت: «في الواقع إن التوصية التي تبناها المجلس التي تنص على مساواة المواطنة بالمواطن في شروط الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية لها مدلولها الكبير الذي يمكن النظر له من جانبين رئيسين: الأول هو ما حظيت به المرأة السعودية وما حققته من إنجازات في ظل دعم ورعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز حفظه الله ومتَّعه بالصحة والعافية، والجانب الثاني أدرك زملائي وزميلاتي في المجلس أهمية حصول المواطنة السعودية على حقوقها أسوة بأخيها الرجل، وهذا أيضاً يعكس دور المجلس وتمثيله لأطياف وشرائح المجتمع بما يعزز روح المواطنة لدى الجميع».

عوامل أخرى

وأوضحت «أن الموضوع يتعلق بأحقية التقديم لصندوق التنمية العقارية للحصول على قرض، حيث تتجاوز فترة الانتظار حالياً العشر سنوات، كما أن هنالك من وصل له دور القرض بعد طول انتظار ولم يتمكن من الاستفادة من القرض إما لعدم توفر أرض أو لكون القرض لا يغطي إلا جزءاً محدوداً من التكلفة، وبالتالي من يستفيد من القرض رجلاً كان أو امرأة يحتاج إلى توفر عوامل أخرى للحصول على القرض، وما تم التصويت عليه هو مساواة الجنسين في شروط التقديم للحصول على القرض وهذه من البديهيات، إذاً ليس من المعقول ألا يمكن للمواطنة غير المتزوجة التقديم إلا بعد

سن الأربعين وتحصل على القرض ربما في الستين، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: أعمار أمتي بين الستين والسبعين». وتضيف: «فيما لو نُفِّذت التوصية لن تؤثر في دفع المجتمع للتفكك الأسري ولن يحدث أي نوع من التفكك الأسري، وإنما سوف يكون هناك ضمان لكرامة المرأة بدلاً من أن تكون عالة على غيرها ويساء معاملتها في حالة وفاة والديها». وحول القوائم الكبيرة والمتأخرة في الصندوق العقاري، التي قد تزيد لأضعاف، قالت: «الموضوع يتعلق بحق للمواطنة ولا يوجد مبرر مقنع لهضم حقها، وفي ظل الضوابط الجديدة لتسديد القروض وحسمها مباشرة من الراتب سوف يتيح ذلك استفادة عدد أكبر من المواطنين من القروض».

مدة التوصية

وحول المدة التي قد تستغرقها التوصية لحيز التنفيذ، قالت: «آمل أن تأخذ التوصية طريقها للتنفيذ قريباً، لكي يتاح للمواطنات الراغبات التقدم للحصول على قرض الفرصة لأخذ دورهن على قوائم الصندوق أسوة بإخوانهن الرجال».

وأضافت: «المملكة قلب العالم الإسلامي ورائدة على المستوى الدولي، وتعززت مكانتها بفضل حكمة وقيادة خادم الحرمين الشريفين وما حظيت به المرأة من دعم ورعاية من لدنه يحفظه الله، مكن المرأة السعودية من احتلال المكانة اللائقة بها، فهناك العالمات والمبدعات والقياديات على جميع المستويات، إضافة إلى إتاحة الفرصة للعمل لمئات الآلاف من المواطنات في القطاعين العام والخاص، ومن المهم تحديث بعض الضوابط والأنظمة التي مضى على إقرارها فترة طويلة بحيث تتلاءم مع واقع المرأة الحالي في المملكة وكذلك مكانة المملكة عالمياً».

حل جذري

من جانبها، قالت عضو مجلس الشورى الدكتورة لبنى الأنصاري: «لا أعتقد أن التوصية ستضيف قوائم وتؤخر قروض الصندوق العقاري، وجزء كبير من القوائم الحالية يمثل نساء، وبصرف النظر عن زيادة أعداد المتقدمين وقوائم الانتظار، هذا ليس مبرراً ألا تأخذ المرأة فرصتها مثل الرجل في المجتمع، والمسألة تحتاج لحل جذري وليس منع النساء ليأخذ الرجال فرصتهم بسرعة، وليس من المفروض أن نربط التفكك الأسري بأن كل سيدة في العائلة سيصبح لديها منزل، والذمة المالية وحق التملك شيء ثابت في الإسلام، وخير دليل علاقة النبي صلى الله عليه وسلم مع خديجة رضي الله عنها، كانت هي من يملك المال والمنزل، وكان النبي يعمل لديها، ومن خلال علاقتنا بالمجتمع واحتكاكنا بالمرأة وتلمُّس صعوباتها ومعاناتها في كثير من الأحيان، نجدها تضطر للصرف على البيت ويكون لديها أرض تمنحها لزوجها للتقديم على الصندوق العقاري وتدفع أقساط القرض وبعد إنشاء المنزل يكون باسم الزوج، وفي حالات الطلاق أو وفاة الزوج ولديه زوجات غيرها سيشاركنها في المنزل الذي صرفت عليه من مالها ويضيع حقها، وتساءلت، هل هذا مناسب وعادل للمرأة المسلمة والسعودية، مضيفة إن هذه ليست حالات فردية في المجتمع، ولا نعلم عن نسبة وجودها لكننا نراها في المجتمع بكثرة».

تركيبة العائلة

وأضافت الأنصاري: «لا يمكن أن يكون القرض باسم العائلة لأن تركيبة العائلة في مجتمعنا مختلفة عن الآخرين بسبب تعدد الزوجات عند بعض الرجال، وتساءلت، إذا كانت المرأة راتبها أكثر ومؤهلة علمياً أكثر من الرجل، لماذا يكون المنزل باسم الرجل، وإن بعضهن يكون راتبها منخفضاً لكنه أكثر من راتب زوجها وتحتاج لقرض الصندوق العقاري لتكوّن بيتاً لها ولأسرتها، لكن النظام الحالي لا يسمح لها وتضطر للتقديم وتحويل كل شيء باسم زوجها».

فرص غير متكافئة

وزادت: «بيّنت دراسة التوصية من ناحية منطقية ولم يظهر في الوقت الحالي أي سلبيات مستقبلية فيها، وإن النظام الحالي فيه فرص غير متكافئة بين الجنسين، وأن الرجل يستطيع أن يقدم على الصندوق العقاري بعد 24 سنة حتى لو بقي دون زواج بقية عمره، بينما لا تستطيع المرأة إلا بعد 40 سنة إذا كانت غير متزوجة، مع أنها في حالات تكون عائلاً للأسرة، مضيفة إن اللجنة المالية في المجلس كانت متفهمة للموضوع ولم ترفض التوصية تماماً وكانت تعتقد دمجها مع توصية أخرى، لكن مقدمات التوصية رأين غير ذلك وهو ما تم، مؤكدةً أن اختيار ولي الأمر 20% من أعضاء المجلس سيدات هو لمراجعة حقوق المرأة في المجتمع وهو ما نقوم به، وبينت أنها لا تعلم متى ستأخذ التوصية حيز التنفيذ، لكنها تمنت أن يكون بوقت أسرع».

قوائم الانتظار

وقال المهندس منصور اليحيى: «إن فتح الباب لجميع النساء للاستفادة من خدمات الصندوق سيتيح للسيدة المتزوجة أو للفتاة الشابة التي لم تتزوج بعد الحصول على قرض، وبعد أن تتزوج يصبح لدى الأسرة مسكنان، من المؤكد أنها لن تستفيد من أحدهما، في المقابل هناك آلاف الأسر التي تسكن بيوتاً بالإيجار لم تتمكن من الاستفادة من قرض الصندوق، فأيهما أحق؟ أضف إلى ذلك مضاعفة قوائم الانتظار التي بحسب العدد المسجل رسمياً تجاوز المليوني طلب وحجم الإقراض السنوي الذي قارب 60 – 80 ألفاً سنوياً، ولنفترض أن المستفيدين بلغوا المائة ألف سنوياً، فإن الانتهاء من

القائمة الحالية سيحتاج لعشرين عاماً من الانتظار، ولو أتيح لكافة الشرائح النسائية فسيتضاعف عدد المتقدمين، مما يعني أن تصل فترة الانتظار إلى أربعين عاماً، وهنا تتضح أهمية الدخول مع جهات التمويل والبنوك التجارية لدعم خدمات الصندوق وتوفير فرص أكبر للمستفيدين ليحققوا هدفهم بالتملك، وإن كان الصندوق بالفعل أطلق عدداً من البرامج التي يتم تفعيلها مع الجهات التمويلية مثل القرض الإضافي أو القرض المعجل المخصص لذوي المالية الجيدة الذي لم يطلق إلى الآن برغم أهميته؛ لأنه يتيح الاستفادة من رأس أموال البنوك وزيادة فرص الإقراض من قبل الصندوق، ولا أعتقد أن زيادة عدد قائمة المتقدمين وبالتالي فترة الانتظار سيكون له تأثير على السوق بشكل أو بآخر، إلا إذا كان هناك تفعيل لبرامج الإسكان والتملك وتحقيق تطلعات المواطنين بشكل أكثر تسارعاً، وبالتالي نصل كما يهدف الجميع إلى نسب تملك تقارع نسب التملك في عديد من الدول الأخرى».

تحريك السوق

وأكد الأكاديمي الاقتصادي الدكتور سالم باعجاجة أن التوصية في حال دخولها حيز التنفيذ ستحرك من الركود والانخفاض الذي يشهده السوق العقاري ويكثر الطلب على شراء العقارات وترتفع أسعارها بشكل تدريجي، مشيراً إلى أنها ستؤثر على الإيجارات بالانخفاض، حيث سيصبح لدى بعض الأسر أكثر من منزل وتضطر لتأجيرها ويكثر المعروض للإيجار مما يسبب انخفاض أسعارها، مضيفاً أنه لن يؤثر كثيراً على قوائم الانتظار في صندوق التنمية العقارية، وأن بعض السيدات ستتجه للقروض البنكية العقارية وبذلك تنشط الحركة والرهون العقارية، وسيكون تأثير القرار في بداية تطبيقه إيجابياً ويتيح الفرصة لبعض الأسر لامتلاك العقارات، وتخفيض الأسعار للأسر التي لا تزال تسكن بالإيجار.

الجديعي: مدلولات إنسانية لقرار خادم الحرمين بتمديد المهلة

المصدر: صحيفة الرياض الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/03/article848952.html

الرياض - الرياض

قال صالح الجديعي مدير عام مجموعة الجديعي التجارية إن الأمر السامي الكريم بتمديد مهلة تصحيح أوضاع مخالفي نظام الإقامة في البلاد له مدلولات إنسانية كبيرة وسامية، كما أنه قرار حكيم له نتائجه الايجابية على شركات ومؤسسات القطاع الخاص.

وبين الجديعي أنه بالنظر إلى الضغوط الكبيرة التي كانت على الأجهزة الحكومية المعنية بالتعامل مع تصحيح أوضاع المقيمين بشكل غير نظامي، فإن الوقت لم يكن كافياً لإنهاء إجراءات التصحيح لأعداد مهولة من المقيمين، مما جهل أغلب الدوائر الحكومية المعنية بهذا الشأن تعمل لساعات متواصلة بغية السيطرة على تصحيح أوضاع تلك الأعداد الغفيرة من المقيمين.

وأضاف: إن فكرة تصحيح أوضاع العمالة المخالفة لنظام الإقامة في المملكة كان قراراً صحيحاً لعدة اعتبارات أهمها أنه سيحد من عمليات الاستقدام الجديدة إذ ستسد العمالة التي ستصحح وضعها النقص في العمالة لدى بعض الشركات، كما أنها ستحد من وجود العمالة التي تعمل لحسابها وتضايق المواطنين في أعمال حرة مختلفة، كما أنها ستجعل العمالة الوافدة تحت نظر الجهات الأمنية ووزارة العمل، مما يمكن الجهات المعنية بمعرفة أعداد المقيمين وطبيعة المهن التي يعملون بها، مما سيساعد على التعامل مع مشكلة البطالة من خلال واقع واضح يمكن قراءته وفهمه بشكل صحيح.

وشدد الجديعي على أن تمديد مهلة التصحيح سيمكن القطاع الخاص من الاستفادة من العمالة التي ستصحح وضعها القانوني، وذلك باستقطاب القدرات المهنية منهم، مما سيكفيها عن الاستقدام، كما أنه سيجعل العمالة المقيمة في وضع قانوني سيلم، يمكنها من العمل الشريف، والإقامة في البلاد بطريقة مشروعة.
وعبر الجديعي عن امتنان رجال الأعمال في المملكة لخادم الحرمين الشريفين على قرار تمديد مهلة التصحيح الخاص بالعمالة، مشيراً إلى أنه يجسد مدى الاهتمام الكبير الذي توليه حكومة خادم الحرمين الشريفين لقطاع الأعمال، وكذلك رعاية المملكة لحقوق الإنسان، وتقدير ظروف الكثير من العمال الذين يقفون في طوابير طويلة بغية تصحيح أوضاعهم القانونية في البلاد.

أعدها فريق من الداخلية ودرستها أمنية الشورى".. مصادر ل الرياض :

إلغاء رفع الحد الأعلى لمخالفات المرور عند تأخر سدادها ومحاكمة المتهورين

المصدر: صحيفة الرياض الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/03/article849035.html

الرياض - عبدالسلام البلوي
يستهل مجلس الشورى جلسته العادية الأربعين الاثنين المقبل وهي جلسته الأخيرة ليقضي بعدها الأعضاء إجازتهم السنوية، يستهلها بمناقشة تقرير اللجنة الأمنية بشأن الدراسة التي أعدها فريق من وزارة الداخلية حيال نظام" ساهر" المروري من خلال المنظور الشرعي والاجتماعي واقتراح تعديل المادة الثالثة والسبعين من نظام المرور المتعلقة بآلية ضبط مخالفات السير.
وقالت مصادر ل "الرياض" أن التعديل سيعالج مشكلة رفع الحد الأعلى للمخالفة المرورية، ويلغي النص الخاص بحق المرور برفع قيمة المخالفة للحد الأعلى بعد مضي شهر من تحريرها وبقائها دون سداد.
وأكدت المصادر أنه تم التعامل مع مخالفات السرعة بالغرامة التصاعدية أو مايعرف بنظام الشرائح حيث تبدأ من 300 ريال وحتى 900 ريال وهو الحد الأعلى لقيمة المخالفة المرورية وإذا تم ضبط السائق بسرعة تفوق المسموح به بكثير وتدخل حيز التهور ولا يجدي معها العقوبة المالية فيتم إحالة مرتكبها للمحكمة المختصة ليحاكم وقد يسجن وعند التكرار تسحب منه رخصة القيادة.
الجدير بالذكر ان النص الحالي للمادة الثالثة والسبعون ينص على "تحرر مخالفات السير بموجب نموذج ضبط موحد ومعتمد، يحدد المخالفة، والمدة المقررة لدفع قيمتها، وللمخالف دفع الحد الأدنى للغرامة لأقرب إدارة مختصة في مدة أقصاها ثلاثون يوما من تاريخ تحرير المخالفة بموجب إيصال رسمي، وعلى الإدارة المختصة في حالة عدم التسديد في المدة المقررة إلزام المخالف بدفع الحد الأعلى للغرامة، وتحدد اللائحة إجراءات ضبط المخالفات والمدد المقررة لدفع قيمتها".

مستشار قانوني: أحقية خريجي التربية الخاصة في مقاضاة "التعليم"

المصدر: صحيفة المدينة الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/87185.html

شذى الطيب- الرياض

أكد المستشار القانوني محمد سعد الوهيبي لـ"اليوم" أحقية خريجي التربية الخاصة إقامة دعوى قضائية ضد وزارة التربية والتعليم، لعدم توفيرها الوظائف اللازمة رغم احتياجها إليهم، واستشهد على ذلك بقيام الوزارة بترقية المعلم العام إلى معلم تربية خاصة بعد حصوله على دبلوم بفصلين دراسيين وهو ما يعد دليلًا على حاجة الوزارة للمعلمين.

وأضاف الوهيبي أن الخدمة المدنية ليست طرفًا في الموضوع، وإنما وزارة التربية والتعليم هي التى ترفع الاحتياج، مستندًا إلى رد وزارة الخدمة المدنية على لسان متحدثها الرسمي حول ما تم نشره عبر صحيفة "اليوم" أن تحديد الاحتياج يكون وفق وزارة التربية والتعليم أو أي جهة حكومية أخرى وعلى الخدمة المدنية شغلها فقط، وبهذا تقاعست وزارة التربية والتعليم عن توظيف خريجي التربية الخاصة.

ووصف الوهيبي البيان الذي أصدرته وزارة التربية والتعليم أمس بأنه "مبهم" ولم يطرح المشكلة وإنما جعل من الصحيفة خصمًا بلغة مباشرة، بينما كان من المفترض على الوزارة توضيح الإشكالية التي تدعي انها غير صحيحة، مع ذكر تفاصيل زيارة الخريجين، ولكنها تركت الجوهر وتمسكت بالتلميع الإعلامي، مشيرًا إلى أن أي شخص لم يقرأ الخبر وتم اطلاعه على البيان لن يفهم شيئًا لأن البيان لم يستند على احصائيات او مطالب الخريجين التى لم ترد أصلاً في البيان، مرجعًا سبب لجوءهم إلى وزارة التربية لإفادة وزارة الخدمة المدنية أن سبب عدم توظيفهم هو عدم رفع وزارة التربية والتعليم للاحتياج.

ومن جانبهم تحفظ خريجو التربية الخاصة على بيان وزارة التربية والتعليم تعقيبًا على ما نشرته "اليوم" أمس الأول، وقال أحد الخريجين أن مجال التربية الخاصة يعاني من التجاهل والأهمال، وما يحدث لمجال التربية الخاصة من بعض مسؤولي الوزارة جعل التربية الخاصة في تدهور شديد. وقال خريج "تحتفظ الصحيفة باسمه" إن مجال التربية الفكرية يعاني من تكدس الطلاب في الفصول وتجاوزهم 20 طالب، بينما النظام يفرض وجود 8 طلاب فقط بكل فصل، وأرجع سبب عدم فتح برامج وفصول والتوسع في أنحاء المملكة إلى غياب التشكيلات المدرسية من مجال التربية الخاصة، وعدم وجود مشرف برنامج أو وكيل أو رائد نشاط، الأمر الذي جعل المعلم يقوم بجميع الاعمال.

وأضاف أن أغلب معلمي التربية الخاصة هم "معلم عام" كانوا على رأس العمل وتم تحويلهم من مبدأ الترقية بعد الحصول على شهادة دبلوم دون إعادة توجيه مكاني، وأشار إلى افتقار برامج الدمج للوسائل المساعدة مما جعله يدفع 1300 ريال لتوفير الوسائل المساعدة للطلاب وأضاف أن تعاميم الوزارة تخلو من التربية الخاصة خاصة في الاجازات مما اوقع المعلمين تحت رحمة المدراء واستغلال ظروف بعدهم عن الأهل والقيام بأعمال ليست ضمن واجباتهم، وطالبوا باعادة التربية الخاصة الى إشراف الأمانة العامة للتربية الخاصة ويكون المشرف عليها عضو مجلس الشورى ناصر الموسى.

أعربن عن استيائهن من عدم صرفها رغم احتياجهن

يتيمات يتساءلن: أين ذهبت المكرمة الملكية بالـ20 ألفاً؟

المصدر: صحيفة سبق الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://sabq.org/qI7fde

عبد الله الراجحي- سبق- جدة:
طالبت الكثير من اليتيمات بصرف المكرمة الملكية المقدرة بـ 20 ألف ريال لهن، معربات عن أسفهن للمماطلة في عدم صرفها حتى الوقت الحالي.
وقالت اليتيمة "هـ. س" من جدة: "بادرت وعدد من الأخوات لرفع صور من سجلاتنا المدنية وأرقام حساباتنا عندما سألنا المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام عن بعض المبالغ التي أودعت لبعض اليتيمات دون البعض الآخر، فأجابوننا بضرورة إرسال صورة من الهوية ورقم الحساب، ولو لم نسأل ونتصل لكنا في عداد من لم يعلم".
وأضافت: "بعد مدة من رفع أوراقنا سألناهم عن موعد نزول المكرمة ففوجئنا بأجوبة مختلفة عدة؛ فهناك من تفيد بأننا غير مشمولات بها، وأخرى تقول: راحت عليكن، وأخرى تجيب بـ: لا أدري! فإذا كنا غير مشمولات بها فلماذا تنزل لليتيمات ممن هن بظروفنا نفسها، ولا تنزل لنا؟ ولماذا تُطلب منا صور من الهوية وأوراق الحسابات إذا كنا غير مشمولات؟ أين ذهبت أموال المكرمة الخاصة بنا؟".
وتشاركها الرأي اليتيمة "س. خ"، التي قالت: "أين ذهبت أموال المكرمة؟ ولماذا تنزل للبعض دون الآخر؟ ولماذا لا نبلّغ بها وإنما نعرفها عن طريق إبلاغ زميلاتنا وصديقاتنا؟ الله يعلم أننا بحاجة لهذا المبلغ لسداد الديون وقضاء مستلزماتنا، خاصة ونحن مقبلون على شهر رمضان المبارك".
كما أبدت اليتيمة "أ.م" من الدمام تذمرها من تأخر صرف الإعانات الشهرية المخصصة من قِبل الوزارة للأسر المحتضنة، وقالت: "لا يوجد لهذه الإعانة موعد محدد، وأحياناً تنزل متأخرة جداً؛ فعلى سبيل المثال إعانة شهر شعبان تأخرت، وأنا بحاجة لأن أشتري لطفلتي هدية النجاح، وأبادر بشراء مستلزمات العيد لها من الآن؛ لتفرغي في رمضان للعبادة والمنزل".
كما عبَّرت "م. م" من الطائف عن انزعاجها الشديد من الإهمال العام وضياع ملفها الخاص، وقالت إن الموظفة بمكتب الإشراف الاجتماعي بالطائف أفادتها بعدم وجود سجل لها يُثبت أنها من يتيمات الوزارة! وأضافت: "حدث ذلك بعد زواجي، وأنا الآن مطلقة وأم لطفلة؛ وأحتاج لإعانة شهرية ومصاريف خاصة، وهذا لا يتم في ظل ضياع ملفي".
وقالت "ن. ع" من الطائف: "أنا يتيمة متزوجة من رجل لا يتقي الله فيّ، ولا يصرف عليّ، ويهينني، وكلما توجهت لمكتب الإشراف النسوي في الطائف لم أجد معاملة جيدة وحسن استماع لمشكلتي ومساعدتي مادياً، خاصة أن لدي ثلاثة أطفال، بل أصبحت كأنني جزء لا ينتمي للوزارة لمجرد زواجي".
أما "م. ي" من جدة فتقول: "أكبر مشكلة تواجهني مع مكتب الإشراف النسوي بجدة هي سوء المعاملة؛ فالموظفة لا تستطيع إمهالك دقيقتين لتنهي ما لديك، وتكرر هذا الموقف أكثر من مرة، وعلى مدار سنوات تواصلي معهم، ولا أعلم لماذا هذا التعامل وعدم الاهتمام باحتياجاتنا وهن موجودات في هذه المناصب لمساعدتنا وخدمتنا؟!".

انتزعه والده بالقوة الجبرية وأمر من نائب أمير المنطقة بتسليمه لها

مواطنة بـ"الشرقية" تناشد المسؤولين تمكينها من حضانة ابنها

المصدر: صحيفة سبق الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://sabq.org/gJ7fde

عبد الله السالم- سبق:

ناشدت مواطنة المسؤولين في المنطقة الشرقية استرجاع طفلها الذي لا تعرف عنه شيئاً منذ عامين بعد أن أخذه والده تحت تهديد السلاح في منطقة صفوى، على الرغم من امتلاكها صكاً من المحكمة بحضانته.

وقال فالح علي القحطاني جد الطفل في شكوى لـ"سبق": "بتاريخ 24 / 12 / 1432 هـ قام طليق ابنتي وأهله بالتهجم على منزلي في الصباح الباكر بعد ذهاب جميع الرجال إلى العمل، ودخلوا على أهلي وهم نائمون".

وأوضح: "من قام بالتهجم هم طليق ابنتي ووالدته وثلاث من أخواته، وكانت والدته تحمل بيدها مسدساً وجهازاً كهربائياً تهدد بهما أهلي، وكانت إحدى أخواته تحمل بيدها كيساً بداخله تراب ومادة مخدرة وبهارات، وكان الجميع يرتدون قفازات طبية".

وأضاف "القحطاني": "دخلوا البيت دون مراعاة لحرمته، وأخذوا الطفل من بين أحضان أمه بالقوة الجبرية، وفروا هاربين، ومساعدات الجيران لم تفد".

وقال: "ابنتي لديها صك حضانة صادر من المحكمة- تحتفظ "سبق" بنسخ منه- إلا أن هذا الصك لم يفد؛ فالطفل لا يزال عند والده".

وأضاف: "جميع من اتجهنا لهم من جهات حكومية لم تفدنا ولم تساعدنا بشيء، وأيضاً لدينا أمر صدر من نائب أمير المنطقة الشرقية الأمير جلوي بن عبد العزيز بن مساعد منذ سنة ونصف السنة بتسليم الطفل لأمه، إلا أنه منذ سنتين لا أعلم هل الطفل حي أم ميت".

يسكنون في بيت شبك متهالك يفتقد أدنى المواصفات الآدمية

مواطن مهدّد بالعيش في الشارع مع زوجته وأطفاله

المصدر: صحيفة سبق الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://sabq.org/eK7fde

محمد الغبيشي- سبق- القحمة:
يعيش المواطن الأربعيني محمد علي مهدي المنجحي، من قرية رقة الصفراء التابعة لمركز القحمة بمنطقة عسير، فصول معاناة إنسانية مؤلمة، وينتظر مع قرب شهر رمضان المبارك، يداً حانية لعلها تساعده على تجاوز تلك المعاناة مع زوجته وأطفاله الأربعة، وتعويض سنوات المعاناة والفقر والحرمان، مناشداً أمير الخير أمير منطقة عسير بمساعدته وأبنائه الذين أضناهم التعب.
وقال "المنجحي": نقطن في إحدى القرى شرق القحمة بحوالي 35 كيلومتراً، طريق ترابي في بيت شبك متهالك، يفتقد أدنى المواصفات الآدمية، ورغم ذلك فإننا مهدّدون بالمبيت في الشارع، بعد ما كنا نسكن في منزل بناه لنا فاعل خير، ولكن عندما توفي طالبونا ورثته ما جعلني أنا وأسرتي اتجه من سكن إلى آخر، حتى استقر بنا الحال للسكن في منزلي، الحالي المكون من شبك، وعليه بعض القش، يأوينا من لهيب الشمس المحرقة.
وإضافة إلى معاناة السكن عدم وجود مصدر دخل ثابت، فالفقر ينهش حياة عائلة المواطن، حتى رسمت قسوة الحياة تجاعيدها على وجهه، الذي يفضل التزام الصمت، حيث أصبح يعاني من الأمراض النفسية، نتيجة التفكير المستمر لوضعهم الحالي.
وسبق للمواطن محمد علي التقديم على جمعية البر الخيرية بالقحمة للحصول على منزل منذ ما يقارب ثلاث سنوات، ولكن دون جدوى، وهو أمر ضاعف من أحلامه في الحصول على منزل يستره وعياله.
ولعل إلقاء نظرة فقط على صور المكان الذي تعيش فيه هذه العائلة، كفيلٌ برسم صورةٍ واضحةٍ، عن مقدار المعاناة التي تتكبّدها، والأمل يحدوهم في تحرُّكٍ قبْل فوات الأوان.

التربية والحرية وتعريف الإنسان

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=17305

عبد الله المطيري

انتهت المقالة السابقة بالقول إن فهم التعليم والتربية، وبالتالي ربما إصلاحهما مرتبط بفهم الطبيعة العلائقية للتربية. التربية هي وقبل أي شيء علاقة بين طرفين على الأقل، وربما عادت التربية ذاتها إلى تنظيم لهذه العلاقة. العلاقات في المدرسة كثيفة ومتشابكة لكل المتواجدين فيها، والتربية محكومة بمقدار وعينا بطبيعة هذه العلاقات وقوانينها وبالتالي تحقيق دور تربوي من خلالها. انتهت المقالة السابقة أيضا بتقرير أنه لا علاقة سليمة وطبيعية بدون الإقرار بحرية الأطراف

واستقلال كل منهم عن الآخر. بدون الحرية لا يمكن الحديث عن علاقة تربوية، وفي أحسن الأحوال يمكن الحديث عن علاقة استعباد. بدون استقلال لا يمكن الحديث عن طرفين أو أكثر. حرية واستقلال الإنسان لها أساس طبيعي واضح. البشر مستقلون جسديا ويملكون الحرية على الأقل في التفكير والخيال دون سيطرة أحد. إنكار هذه الطبيعة هو جزء من مشكلة التربية التقليدية على مر التاريخ.

مفاهيم الحرية والاستقلال مثيرة للقلق هنا ولا بد من أخذ هذا بعين الاعتبار. يرى البعض أن حرية الطفل تتناقض مع بنوّته وارتباطه بأسرته، يقلق آخرون من تعارض الحرية مع التقاليد والأعراف المتوارثة، والسلسلة تطول. كل هذا القلق حقيقي ومفهوم، لكنه يحتاج لتوضيح أكثر. الحرية هنا ليست معيارا مفروضا من الخارج أو أداة للتصفية الأيديولوجية بقدر ما هي شرط ابتدائي لوجود إنسانين في حالة تحفظ لهما البقاء، البقاء كطرفين يدخلان في علاقة لا تلغي أحدا منهما. هذه الصورة لا يمكن أن تتحقق إلا بتحقيق تصوّر معيّن عن الإنسان وعن التربية والتعليم. نميل أحيانا للتصور أننا حين نتحدث عن الإنسان أننا نتحدث عن نفس الشيء. تعريف الإنسان ربما هو من أعمق التعبيرات الثقافية في كل مجتمع. قل لي كيف يعرّف الناس في مجتمع ما الإنسان أقل لك طبيعة العلاقة التي ستربطهم معه. الحرية هنا هي أحد التعريفات في هذه الساحة المليئة بما يعتقده الإنسان عن الإنسان. التوحيدي، أبو حيّان، قال يوما "إن الإنسان قد أشكل عليه الإنسان". علاقة البشر مع بعضهم انعكاس لهذا الإشكال الهائل. لقرون طويلة اعتقد بعض الناس أن لهم الحق في أن يحددوا معنى وطريقة حياة أناس آخرين. التعليم والتربية كانت أنجح الوسائل التي صمّمت لتحقيق ذلك الهدف. التعليم قد يكون أسوأ ما في الوجود، وقد يكون طريقا لصناعة وجود أجمل. ما يحدد اتجاه هذه العملية المعقدة هو تحديدا طبيعة العلاقات التي تجمعهم وجوهرها الحرية.

العلاقة بين المعلمة والطالبة أو بين المعلم والطالب هي برأيي جوهر التربية والتعليم، بناء عليها تتحدد العلاقة بالمعرفة، ومن خلالها تتشكل علاقة كل الأطراف بالعالم الخارجي. الأطفال بسبب فارق التجربة في الحياة هم أكثر تأثرا بهذه العلاقة، ولكننا يجب ألا ننسى أن المعلم أو المعلمة كانا يوما من الأيام طفلين وفي مدرسة أخرى. لذا الحديث عن الأطفال في التربية هو حديث عن الجميع. هذه العلاقة بين أطراف التربية تتأسس على أسئلة جوهرية سأختم بها هذه المقالة. هل يحق للمربي تحديد أهداف حياة من يربيه؟ أم أن دوره أن يساعد هذا المتربي على تحقيق أهدافه التي اختارها لنفسه؟ هل يحق لأحد أن يقرر سلفا ماذا سيكون الطفل عليه بعد اثنتي عشرة سنة من التعليم النظامي؟ هل التعليم المحددة أهدافه سلفا أخلاقي؟ هل يمكن في تعليم الذي يحدد أهداف حياة الأطفال سلفا أن يحترم حرياتهم وخياراتهم وحقهم في الاختلاف معه؟ هل يمكن أن يتحقق حوار في تعليم محدد الأهداف سلفا؟ هل الأهداف للناس أم للجهات التربوية؟ هل يمكن أن يحقق التعليم المركزي فرصة للآخرين للاختلاف معه وهو ينفيهم حين يفكر في تعليمهم؟ هل المعلمة التي تدخل صفها حاملة في ذهنها الأنموذج الذي يجب أن تقتدي به طالباتها وتكون قادرة على الحوار معهن والحوار قائم على الحرية ومساحة الاختلاف الآمن؟ ما الفرق بين التعليم الذي يسعى لمساعدة أفراده لتحديد وتحقيق أهدافهم التي وضعوها هم لحياتهم وبين ذلك الذي يدخلهم في عملية محددة الأهداف سلفا؟ ما الفرق بين علاقات الناس في التعليم الأول والتعليم الثاني؟ هل تعليمنا عادل؟ ما هي طبيعة العلاقات التي ينضم لها بناتنا وأبناؤنا كل صباح؟

كل هذه الأسئلة تنطلق من معنى جوهري وهو أن حرية الإنسان واستقلاله يعنيان أن يكون هو صاحب الخيار في تحديد أهداف حياته. الاستبداد في عمقه هو سيطرة فرد على حياة آخرين. الحياة معقدة ومن الصعب الحديث عن إرادة فردية للمستقبل، ولكن جل ما يمكن فعله هو الدفع في طريق أن يتحمل الجميع مسؤولية حياتهم وقراراتهم، وهذا لن يتحقق إلا بالاعتراف أولا بحرياتهم واستقلالهم. ما يجري في التعليم التقليدي مناقض لهذا تماما. ما يجري هو عدم اعتراف بحق هذا الإنسان في إدارة حياته الشخصية من خلال رسم أهداف حياته مسبقا وحصر دوره في التنفيذ الآلي للأوامر والنواهي. هذا بالتأكيد يحقق عطبا لطبيعة العلاقات التي ينضم لها الطالب والطالبة كل صباح دراسي.

من هنا يمكن فهم مشهد كل صباح الذي تجتمع فيه سعادة الطلاب بلقاء أصدقائهم بعيدا عن رقابة المنزل الصارمة مع توترهم من الدخول في عملية تعليمية لم يكن لهم الخيار في تحديد شروطها وأهدافها.

الشؤون الاجتماعية وبناء الإنسان

المصدر: صحيفة المدينة الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
رابط الخبر

محسن علي السُّهيمي

ترسَّخ لدى البعض عن وزارة الشؤون الاجتماعية أنها ليس لديها من المسؤوليات غير (الضمان الاجتماعي) الذي يندرج تحت (وكالة الوزارة لشؤون الضمان الاجتماعي) والذي -بحسب موقع الوزارة- يهدف إلى "تنظيم مساعدة الفئات الفقيرة والمحتاجة من الأسر والأفراد، ورعايتهم المستمرة ضد الحاجة والعوز، وليكفل لهم حدًّا أدنى من العيش الكريم، ويوفر لهم حياة كريمة، ويرفع عنهم ذل المسألة، ويحفظ كرامتهم". غير أن الجهود (الأفقية) للوزارة الشاملة لفئات متعددة من المجتمع جعلت الأنظار تلتفت إليها، وتدقق في برامجها وأنشطتها المتنوعة التي تندرج تحت (وكالة الوزارة للرعاية والتنمية الاجتماعية). ما قد يجهله البعض هو أن وكالة الوزارة للرعاية والتنمية الاجتماعية تكبر أختها وكالة الوزارة لشؤون الضمان الاجتماعي بحوالي (سنتين) ومع هذا يجهل البعض برامج وأنشطة الوكالة التي-بحسب موقع الوزارة- تهدف إلى"توفير كل أسباب الحياة الكريمة للمواطنين في المجالات الاجتماعية كافة، وتعمل على وضع البرامج والمشروعات التي تسهم في رفع المستويين الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين المحتاجين، والأخذ بأيديهم لمساعدة أنفسهم، عن طريق تنفيذ برامجها المتعددة، التي تأتي في مقدمتها خدمات الرعاية الاجتماعية، وبرامج التنمية الاجتماعية". ومؤخرًا صدر قرار مجلس الوزراء رقم (144) في 1434/5/6هـ المتضمن قيام وزارة الشؤون الاجتماعية بإعداد برامج ودورات توعوية للشباب والفتيات المقبلين على الزواج في جميع مناطق ومحافظات المملكة. وتحقيقًا لمضمون القرار فقد أوعزت الوزارة ممثلة في وكالة الوزارة للرعاية والتنمية الاجتماعية للجان التنمية الاجتماعية التابعة لها بتنفيذ عدد من البرامج التوعوية للشباب والفتيات المقبلين على الزواج؛ إيمانًا منها بأهمية تثقيفهم بالطرائق المُثلى التي تكفل لهم حياة أسرية سعيدة ومطمئنة في ظل تنامي حالات الطلاق التي شكلت ظاهرة أقلقت المجتمع، مما استدعى إيجاد الحلول الناجعة الكفيلة بالحد منها وحصرها في أضيق نطاق. وانطلاقًا من حرص الوزارة ودعمها لهذه البرامج فقد رفعت لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بالعرضية الشمالية بمحافظة العرضيات بمنطقة مكة المكرمة لوزارة الشؤون الاجتماعية مشروعَ إقامة برامج ودورات لتأهيل المقبلين على الزواج من الشباب والفتيات، بحيث تقوم اللجنة بتنفيذه في (9) لجان تشمل اللجنة نفسها، واللجان التابعة لمحافظة العرضيات، واللجان في أربع محافظات مجاورة، وذلك على أيدي مدربين معتمَدِين في التنمية البشرية والاستشارات الأسرية. وشمل المشروع إقامة (9) برامج تدريبية للشباب و(3) برامج تدريبية للفتيات، بواقع (5) ساعات لكل برنامج. وقد حضر هذه البرامج واستفاد منها ما يربو على (200) شاب وفتاة. ولا غرابة أن تقوم لجنة التنمية الاجتماعية بالعرضية الشمالية بهذه البرامج إذا ما عرفنا أنها حصلت على درع التميز للعامَين الأخيرين من مركز التنمية الاجتماعية بالقوز وذلك على مستوى لجان التنمية بمحافظة القنفذة البالغ عددها (16) لجنة يشرف عليها المركز، وحصلت كذلك على درع التميز في المشاريع الخيرية النموذجية على مستوى منطقة مكة المكرمة من مؤسسة سليمان الراجحي الخيرية. واللجنة تضم معهدين تدريبيين معتمدَين (رجالي-نسائي) ومركز تدريب للأسر المنتجة، ومركزًا تسويقيًّا للأسر المنتجة، وتنفذ وفق خطتها السنوية عددًا من البرامج الرياضية والاجتماعية والثقافية. بالإضافة لذلك فاللجنة تنظم جائزة سنوية أسمتها (جائزة لجنة التنمية للإبداع) تُعنى بالمبدعين في المجالات كافة. وهنا أشيد بالدور الفاعل لرئيسها الأستاذ علي سلطان السهيمي وأعضاء مجلس إدارتها الذين جعلوا منها علامة فارقة في مسيرة التنمية المجتمعية. وحينما نشيد بجهود الوزارة ووكالتها ولجنة الشمالية؛ فإننا نرمي بهذا إلى تشجيع هذا التوجه، والإسهام في نشر تلك الثقافة التي تسعى إليها الوزارة وتتمثل في العمل على بناء الإنسان؛ ليصبح عنصرًا واعيًا وفاعلاً ومنتجًا بدلاً من التركيز على احتياجاته المادية فقط.

زعماء دول الاتحاد الأفريقى يعتمدون "خارطة طريق" للقضاء على الجوع

المصدر: اليوم السابع الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م
http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=1145899&SecID=286

أديس أبابا - أ.ش.أ

تبنى رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقى "خارطة طريق" تهدف إلى تضافر الجهود بهدف القضاء على الجوع والفقر فى القارة السمراء بحلول عام 2025.

وتهدف خارطة الطريق التى تبناها رؤساء دول وحكومات القارة فى ختام اجتماعهم بأديس أبابا نظم بالتعاون بين الاتحاد الأفريقى وبرنامج الأمم المتحدة للأغذية والزراعة "الفاو" و"معهد لولا داسيلفا" البرازيلى، إلى القضاء على الجوع فى القارة بحلول عام 2025 من خلال التنمية الزراعية الشاملة.

وتدعو الخارطة والتى تحمل عنوان "نحو نهضة أفريقية: شراكة جديدة من أجل نهج موحد للقضاء على الجوع فى أفريقيا بحلول 2025 فى إطار البرنامج الأفريقى الشامل للتنمية الزراعية"، إلى العمل على تنفيذ هذا الهدف من خلال التزام سياسى على أعلى مستوى من قيادات دول القارة وبالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للأغذية والزراعة "الفاو" و"معهد لولا دا سيلفا البرازيلى" والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى المعنية بالأمن الغذائى.

وطالبت الخارطة دول القارة بالاستفادة فى تدخلاتها لتعزيز الأمن الغذائى من التجربة البرازيلية الناجحة والتى تمكنت من القضاء على المجاعة فى البلاد خلال سنوات قلائل.

وتتركز الخارطة على تجديد التزام دول القارة بالقضاء على الجوع بشكل مستدام من خلال تعزيز جهود البرنامج الأفريقى الشامل للتنمية الزراعية الرامية إلى زيادة الإنتاجية وتكملة ذلك باعتماد إجراءات الحماية الاجتماعية التى تتمثل فى الاستثمار فى تعزيز القدرات الاجتماعية والاقتصادية لتحسين الأمن الغذائى للأسر الفقيرة.

وتدعو الخارطة إلى تشجيع المنظمات الأخرى من أفريقيا ومن الجنوب على تقاسم أفضل ممارساتها من خلال الوسائل المناسبة بما فيها تعاون الجنوب الجنوب، واتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لبلوغ أهداف الأداء المتعلقة بالجوع.

وتدعو الخارطة إلى إيلاء عناية خاصة لهدف القضاء على الجوع بمنطقة القرن الأفريقى والذى يعد بؤرة مركزية للجوع فى أفريقيا، من خلال الإسهام فى "صندوق الائتمان الأفريقى للتضامن من أجل الأمن الغذائى" والذى دشن فى برازافيل فى أبريل 2012 خلال مؤتمر للفاو باعتباره أحد مصادر التمويل لتكملة وحفز العمل الوطنى من أجل القضاء المبكر على الجوع.

وتطالب الخارطة الدول التى تقوم بتنفيذ نهج الشراكة الجديدة على نحو كامل بالعمل على تخفيض معدلات الفقر بنسبة 40 فى المائة بحلول 2017، من خلال مضاعفة الإنتاجية فى قطاع المواد الغذائية فى غضون فترة تتراوح بين 5 و10 سنوات دون الإضرار بالاستدامة البيئية للنظم الزراعية وكذلك التعجيل بتخفيض مستويات فقدان وتلف المواد الغذائية إلى ما لا يتجاوز المعدلات العالمية.

وأشارت الخارطة إلى أهمية دفع تنفيذ البرنامج الأفريقى الشامل الذى أجيز بموجب إعلان مابوتو الصادر فى يوليو 2003 بشأن الزراعة والأمن والغذائى فى أفريقيا من خلال الجمع بين عناصر الحماية الاجتماعية وأفضل الممارسات من البلدان النامية الشريكة.

كاريكاتير

الجزيرة

المصدر: صحيفة الجزيرة
الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م

http://www.al-jazirah.com/2013/20130703/cartoon.htm?pic=fah.jpg&nam=%D9%81%D9%87%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%A8%D9%8A%D8%B1%D9%8A&sms=

عكاظ

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 24 شعبان 1434 هـ - 3 يوليو 2013م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130703/Cartoon201307034995.htm